رقم الوثيقة: IOR 40/010/2009
بتاريخ: 1 أكتوبر/تشرين الأول 2009

الأمم المتحدة:
دعوة إلى تسمية مرشحين مستقلين ومؤهلين
لانتخابات عضوية اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين

أعربت منظمة العفو الدولية اليوم عن قلقها لأنها لم تتلقَّ عدداً كافياً من الترشيحات للانتخابات القادمة لعضوية لجنة الأمم المتحدة المعنية بالعمال المهاجرين. وتدعو المنظمة جميع الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أُسرهم (الاتفاقية) إلى تسمية مرشحين مستقلين وذوي مؤهلات عليا لانتخابات هذه الهيئة.

ففي 31 ديسمبر/كانون الأول 2009 تنتهي ولاية نصف عدد الأعضاء الحاليين في اللجنة. وسيتم انتخابات أربعة أعضاء إضافيين بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ بانضمام الدولة الحادية والأربعين إليها، وهي النيجر. وقد دعُيت الدول الأطراف إلى تقديم أسماء المرشحين للانتخابات لملء الشواغر التي ستعقد في جنيف في 3 ديسمبر/كانون الأول 2009.

وقالت منظمة العفو الدولية: "إن فاعلية هذه اللجنة وصدقيتها تعتمدان على انتخاب أشخاص خبراء في هذا المضمار ومستقلين. ومما يؤسف له أشد الأسف أنه لم تصل سوى ستة ترشيحات لإشغال تسع مقاعد شاغرة، وأن خمسة من هؤلاء المرشحين الستة ما زالوا يشغلون مناصب في حكوماتهم."

إن لانتخاب موظفين حكوميين في هيئة خبراء مستقلة تداعيات على اللجنة، حتى لو لم يشارك هؤلاء الموظفون في النظر في تنفيذ حكوماتهم للمعاهدة. وإن وجود موظف حكومي في لجنة تتولى التدقيق في سجل حكومة أخرى في مجال حقوق الإنسان، إنما ينطوي على خطر تقويض صدقية مثل هذه اللجنة.

وأضافت منظمة العفو الدولية تقول: "كما أننا حريصون على أن نشهد ترشيح وانتخاب المزيد من النساء الخبيرات في هذا المجال والمستقلات."
ومن أجل ضمان أن تضم عضوية اللجنة طيفاً واسعاً من الخبرات والتجارب، من المهم أن تتوفر مجموعة كبيرة من المرشحين ذوي المؤهلات العليا بغية الاختيار من بينهم. ويجب أن تتسم السيرورة الوطنية لاجتذاب المرشحين واختيارهم بالانفتاح والشفافية والنزاهة.

ولا تزال هناك حاجة إلى تلقي ترشيحات من الدول الأطراف التالية: ألبانيا، والجزائر، والأرجنتين، وأذربيجان، وبليز، وبوليفيا، والبوسنة والهرسك، وجزر الرأس الأخضر، وشيلي، وكولومبيا، وغانا، وغينيا، وهندوراس، وقرغيزستان، وليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، باراغواي، بيرو، رواندا، السنغال، سيشل، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تيمور الشرقية، أوغندا، أوروغواي.

ولذا، فإن منظمة العفو الدولية تدعو جميع الدول الأطراف إلى:

- تسمية مرشحين من الكوادر الأرفع مستوى، ممن يتسمون بالحيدة والاستقلال، مع الأخذ بعين الاعتبار التام المعايير المنصوص عليها في الاتفاقية. ويتعين على الدول أن تسمي مرشحين ذوي تجارب عملية في مجال حقوق الإنسان وممن يتمتعون بدرجة عالية من الخبرة ذات الصلة بعمل اللجنة.
- إرساء عملية اختيار وطنية مفتوحة وشاملة لاجتذاب المرشحين، وإحاطتها بدعاية على نطاق واسع في سائر أنحاء البلاد.
- تشجيع منظمات المجتمع المدني على المشاركة في مراحل عملية الترشيح، ولاسيما مساعدة الدول في الحصول على طلبات ترشيح من مرشحين ذوي مؤهلات عليا، وتوفير معلومات بشأن كيفية إيفاء مقدمي الطلبات بالمعايير.
- عدم تسمية مرشحين يشغلون مناصب في السلطة التنفيذية لبلدانهم.
- مراجعة التوازن في النوع الاجتماعي، فضلاً عن التمثيل الجغرافي، في قوام اللجنة قبل إجراء كل عملية انتخاب، وأخذ ذلك بعين الاعتبار عند تسمية المرشحين وانتخابهم.
- التصويت للمرشحين الذين يفون بأعلى معايير الاستقلال والحيدة والخبرة فقط.

وتجدر الإشارة إلى أن منظمة العفو الدولية لا تتخذ موقفاً مؤيداً أو مناهضاً للأشخاص المرشحين أو المنتخبين للعمل كأعضاء في الهيئات الدولية المستقلة.

خلفية

تتولى اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين مهمة مراقبة تنفيذ الدول الأطراف للاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أُسرهم.

ووفقاً للمادة 72 من هذه الاتفاقية، فإن اللجنة تتألف من 14 خبيراً يتصفون بأنهم:

- من مواطني الدول الأطراف في الاتفاقية؛
- خبراء من ذوي المكانة الأخلاقية الرفيعة والحيدة والكفاءة المشهود بها في الميدان الذي تشمله الاتفاقية؛
- يعملون بصفتهم الشخصية.

وتنتخب الدول الأطراف أعضاء اللجنة بالاقتراع السري من قائمة بأسماء أشخاص يتمتعون بالمؤهلات المذكورة آنفاً وترشحهم الدول الأطراف. ويجوز لكل دولة طرف تسمية مرشح واحد من مواطنيها (المادة 72 من الاتفاقية).

وعند انتخاب اللجنة، تولي الدول الأطراف الاعتبار الواجب للتوزيع الجغرافي العادل، بما في ذلك دول المنشأ ودول العمل، ولتمثيل النظم القانونية الرئيسية.

وتجري الانتخابات مرة كل سنتين. أما الأعضاء الخمسة الذين تنتهي ولايتهم في 31 ديسمبر/كانون الأول 2009، فهم من مواطني الفلبين وغواتيمالا وسري لنكا وتركيا وأذربيجان.

وقد وصلت ترشيحات لعضوية اللجنة من كل من الفلبين وإكوادور وغواتيمالا وسري لنكا وجمايكا وتركيا. ومن بين الأعضاء الحاليين الذين تستمر ولايتهم حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2011، مواطنون من المكسيك والسلفادور ومصر والمغرب وبوركينا فاسو.

وأما الدول الأطراف في الاتفاقية التي ستشارك في التصويت لانتخاب أعضاء اللجنة فهي: ألبانيا، الجزائر،الأرجنتين، أذربيجان، بليز، البوسنة والهرسك، بوركينا فاسو، جزر الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، إكوادور، مصر، السلفادور، غانا، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، جامايكا، قرغيزستان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مالي، موريتانيا، المكسيك، المغرب، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، باراغواي، بيرو، الفلبين، رواندا، السنغال، سيشل، سري لنكا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تيمور الشرقية، تركيا، أوغندا، أوروغواي.

يمكن الإطلاع على النص الكامل للاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم على الموقع التالي:
http://www2.ohchr.org/english/law/cmw.htm#a72

وللإطلاع على مزيد من المعلومات بشأن اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين، أنظر:
http://www2.ohchr.org/english/bodies/cmw/index.htm